

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

11009 - أنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه عن بن القاسم قال حدثني

مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال قلت لعائشة زوج النبي A وأنا يومئذ حديث السن Y
أرأيت قول D { إن الصفا والمروة من شعائر } فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن
يطوف بهما فما أرى على أحد شيئا ألا يطوف بهما قالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت لا
جناح عليه ألا يطوف بهما إنما بهما إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون بمناة
وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا
رسول A عن ذلك فأنزل D { إن الصفا والمروة من شعائر } فمن حج البيت أو أعتمر
فلا جناح عليه أن يطوف بهما {